

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 051

محمد بن صالح العثيمين

قال النبي صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم من المراد بالغني هنا اي نعم من يملك مالا لا نعم انا قادر على الوفاء. القادر على

الوفاء القادر على الوفاء - 00:00:16

فمثلا اذا كان الدين عليه مليون ريال وعنده تسعمئة الف ريال فهل هو غني او لا الاخ الذي اجاب ليش؟ لانه ليس قادرا على لانه ليس

قادر على الدين. ليس قادرا - 00:00:36

لكنه غني بالنسبة للتسمنة وبالنسبة للمليون غير غني متى يتحقق المطل يا خالد حقق الوطن نعم اذا كان المواطن غنيا لا حتى الفقيه

اي نعم لكن متى يتحقق المطل؟ اذا طالب الحق بحق. هذا واحد - 00:01:01

واذا اجل الى اجل وحال هذا الاجر. نعم واذا كان مؤجلا وحل الاجل ولم يوفي فقد تحققت المماطلة طيب يلا يا بندر مع السكوت

يعني اذا سكت صاحب الدين عن المدين هل نقول ان المدين مماتل - 00:01:23

ليس مماتل نعم لانه مستعد للوفاء اذا ليس بظالم اذن ليس في ظالم لكن لا شك انه من الافضل ان يبادر بقضاء الدين قوله اذا اتبع

احدكم على مليء قلت معناها - 00:01:43

اذا احيل ما ما الذي يدل على ان معنى تتبع احيل رواية الامام احمد من احيل فليحتم. طيب المالية احمد في قوله على مليء اذا

احيل احدكم على مليء نعيش - 00:02:02

بماله وش قاعد اما حضرت طيب فهد نعم وش بعد بماله وحاله وبدني زيد صح فان احيل على فقير الاخ ها ايه انت اذا قيل على

الفقير؟ ايه نعم هل يلزمه التحول او لا - 00:02:29

لم يحيل الا فقيرين. والحديث ايش يقول باحدكم الى مليء هل مني طيب اذا احيل على سلطان على سلطان كأمير ووزير ومملك هل

لازم ان يتحول؟ لا يجب عليه. لماذا لانه لا يمكن احضارك الى - 00:03:13

فهو غير مليء لا يمكن احضاره الى مجلس الحكم. طيب اذا احيل على ابيه حجاج ها لا يفتح ايش لا يلزمه لا يلزمه التحول لماذا؟ لانه

لا يمكن ان يحضر اباه الى - 00:03:38

الى متى؟ الى مجلس الحكومة صح طيب اذا احيل على مماتل الاخ لازم الاحتياال منين ناخذ من الحديث على من يا من قوله على

من؟ لان هذا ليس بملية ليس بملي حيث انه - 00:03:59

ها طيب اللام في قوله فليتبع فاحمد دام الامر طيب الامر هنا الوجوب ولا للاستحباب الوجوه طيب ما الدليل لان الاصل في الامر

الوجوب. ومن ادعى الاصل فلا يقال ما دليلك - 00:04:25

طيب هل هناك قول اخر في هذه المسألة الارسال والاستحباب نعم طيب ما الذي صرفه عن الوجوب على رأي الجمهور لأن حنا دابا

لان هناك الحق حق لانه يقول حق نعم من ذمة الى اخرى - 00:04:58

فلا يلزم صاحب الحق بنقل الحق الذي له من ذمة الى ذمة اخرى لكن يؤمر به استحبابا. طيب واخذنا فوائد الواقع مهمة وهي انه

يشترط في الحوالة اتفاق الدينين جنسا - 00:05:27

اتفاق الدينين جنسا نزل بقى مثل ان يحيل لو كان عليه دين شعير علاه هذا اتفاقات الانسان ها هل تجوز الحوالة هذي ولا ما تجوز

ها؟ لماذا لاختلاف الجنس اذا اتفاق الدينين جنسا مثل ان يحيله بالضر - 00:05:53

هلا ابوك هلا ابوك طيب ثانيا الاخ اللي على الجدار هذا صاحب الايمان اي نعم الثاني اتفاق الدينين ها ما حضرت يشترط لصحة

الحوالة اتفاق الدينين جنسا والثاني اتفاق الدينين - 00:06:21

يلا ما حضرت طيب يا اخي طالب العلم اذا حضر لازم يلاحظ وش اللي حصل؟ نعم انتهى قدرا قدرا طيب مثاله عليه بها الى

اخره مئة بالمئة انسان عليه مئة ريال او درهم - 00:06:52

احال بها على شخص اخر تطلبوه من الدرهم طيب اذا اختلفا قدرا زهير هم هناك تفصيل ما هو؟ ان كان يقدر المحال عليه اقل من

القدر من المحيط فيجوز يعني ان احال بزائد على ناقص - 00:07:17

فهذا جائزها جائز بزايد على ناقص هذا بزائد على ناقص فهذا جائز مثل مثل عليه مئة ريال؟ اي نعم ويسأل او اخر ثمانية يطلب

شخص اخر ثمانين فاحال هذه - 00:07:42

احال صاحب المئة على صاحب الثمانين طيب كيف جاز مع اختلاف القدر هنا ليس على سبيل المعاونة على سبيل الارفاق والتنزيل

من الحق. طيب طيب الناقص على الزائد الاخ اي نعم - 00:08:02

ما حضرت طيب رشاد انا حضرت الاخ اي نعم ما حضرت ها ايه مثل زايدين على البقر مائة والبقر على الزيت احسنت هذا لا يجوز

انه ربا تمام بارك الله فيك - 00:08:26

وصفا وصفا شهر ثالث اتفقاها وصفا نعم اي نعم وصا مثل جيد طيب والعكس بالعكس بالله احال بردي على جیده ها كيفما

مزيان هل يجوز او لا يجوز يجوزها - 00:09:01

طيب نحن ذكرنا ان هذا محل توقف لانه من جهة القدر لم يزد لكن من جهة الوصف زاد ولكنا قلنا ان قلنا بالجواز فوجهه ان هذا

المطلوب تنازل عن زيادة الصفة - 00:09:41

وان قلنا بالمنع قلنا ان هذا يشبه الربا وتوقفنا في هذا. طيب اه نكمل بقية الكلام مع الحديث ها؟ ها طيب اتفقاها في الاجل و ان

يكون الاجل واحدا ولكنه يصح - 00:09:59

في حال هذا مؤجل طيب وبما اجعل الحال نعم اذا في اسقاط نكمل بقية الكلام مع الحديث هذا الحديث من فوائده انه لا بد من

رضا المحيل من رضا المحيط - 00:10:25

المحيلة المطلوب فلا يجبر على الاحالة يؤخذ من قوله واذا اتبع اذا اسفل وهذا يدل على ان الامر موكل الى المتبع وهو المحيط

وهل يشترط رضا المحال عليه الجواب لا - 00:10:54

لا يشترط هذا المحال عليه فلو احال زيد عمرا على بكر وقال بكر لزيد انا لا اقبل حوالة عمري لان عمرا رجل صعب لا يمهل ولا يهمل

واريد ان يكون صاحبي انت - 00:11:24

تقوله من المحال عليه يقول للمحيض فهل يلزم المحيل قبول ذلك او نقول لا يلزم نقول لا يلزم فرضا المحال عليه ليس بشرط

ووجهه ان لصاحب الحق ان يستوفي الحق بنفسه - 00:11:50

وبمن يقوم مقامه والمحال قائم مقام من المحيط فالمحيل يقول المحال عليه ايش عليك؟ انت ادي حقي وانا لي ان استوفي حقي

بنفسي او لمن يكون مقامه طيب رضا المحتال - 00:12:19

الان فهمنا جماعة رضا المحين لا بد منه محال عليه ايش؟ ليس بشرط تقين برضا المحتاج ان كان المحال عليه معسرا يعني غير مليء

اشتراط رضاه ان كان المحال عليه غير منع - 00:12:42

يعني يعني فقيرا او لا يمكن احضار من مثل حكم او مواطن فانه يشترط رضا المحتال وان كان مليئا فان قلنا ان لام الامر في قوله

فليحتم للوجوب فانه لا يشترط رضاه - 00:13:05

وان كنا للاستحباب فانه ايش؟ يشترط حطوا بالكم يا جماعة الرضا المحيل اي نعم شرط ولا غير شرط نعم شرط بكل حال ها بكل

حال طيب رضا المحتال عليه ادم - 00:13:28

ها شرط ولا غير شرط ما هو بشرط في كل حال طيب لجنبك رضا المحتال ها شرط ولا غير شرط مطلقا خطأ فهد ان كان على

غير ملك ها نعم وان كان على ما لي - 00:14:02

ان كان الامر في قوله فليحذر للوجوب فلا يصلي الله وان قلنا انه للاستحباب يشترط رظاهم واضح يا جماعة؟ طيب - 00:14:43